

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، الرحمن الرحيم ، الذي أنزل القرآن العظيم ، وقال : ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ [الحديد : ٢٥] .

والصلاة والسلام على رسول الله ، المبعوث رحمة للعالمين ، الذي هاجر إلى المدينة المنورة ، وأقام الدولة الإسلامية ، وكان فيها القاضي الأول في الإسلام ، وقد أنزل الله تعالى عليه في محكم التنزيل قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْتَكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا ﴾ [النساء : ١٠٥] .

وقال تعالى : ﴿ وَأَن أٰحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ
وَأَحْذَرَهُمْ أٰن يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَٱعْلَمْ أَنَّهُ يَرْبِذُ
ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُمْ بَعْضُ ذُنُوبِهِمْ وَإِن كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴾ .

[المائدة : ٤٩]

وبعد : فإن القضاء في الإسلام يمثل صورة مشرقة في
التاريخ الإسلامي ، ويتبوأ مركزاً مهماً في الشريعة الغراء ،
ويحتل ركنأ أساسياً في الفقه الإسلامي ، وتتمثل فيه الصورة
الحقيقية الناصعة للتطبيق الصحيح لأحكام الله تعالى نظرياً
وعملياً ، وترنو إليه الأنظار في الحاضر والمستقبل لإعادة
أمجاد الأمة ، وتحقيق العزة والكرامة للأفراد ، وتأمين حماية
حقوق الإنسان ، وإقامة العدل في الأرض ، وتنفيذ أحكام
السماء .

وقد اخترت الكتابة في هذا الموضوع لتقديم بعض جوانب
القضاء في الإسلام ، وإعطاء صورة موجزة عن هذا الصرح
المشيد ، والتذكير بمآثره الماضية ، وعقد الرجاء على تطبيقه
ومكانته في ظل الرؤية القويمة للتقدم والنهوض والإصلاح في
مجتمعنا العربي المعاصر ، ومستقبلنا الإسلامي المرتقب ،
والعودة إلى رحاب الشريعة الغراء التي حققت لأمتنا العزة

والكرامة ، والأمن والأمان ، وبوأتها المكانة السامية تحت أشعة الشمس طوال عدة قرون ، وتهيب بأبنائها - اليوم - إلى الصحوة المرجوة لتعيد لها الأمجاد .

ونبين بادىء ذي بدء أن هذا الموضوع واسع وكبير وشامل ، ولا يسعنا الإحاطة بجوانبه ، وعرض مبادئه في هذا البحث الموجز ، ولذلك فإننا نتناول بعض النقاط البارزة فيه ، وإثارة بعض الأمور ، لنقدم لمحات سريعة عن القضاء في الإسلام ، ونذكر ببعض الملامح الأساسية فيه ، ليكون تذكرة لغيره ، وتنبيهاً لسواه ، تحقيقاً لقوله تعالى : ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرًا لِّمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴾

[ق : ٣٧] .

خطة البحث :

ورأيت أن أعرض هذه المقتطفات في أربعة فصول ، وخاتمة ، حسب الخطة التالية :

الفصل الأول عن تعريف القضاء وأهميته ومكانته وصلته بالعدل .

الفصل الثاني في فصل السلطات كأحد الجوانب في تنظيم القضاء في الإسلام .

الفصل الثالث في نظام المحاكم ، وتقسيمها إلى المحاكم المدنية والجنائية .

الفصل الرابع في الإجراءات القضائية .

الخاتمة وفيها أهم النتائج للبحث ، والمقترحات التي نراها ونقدمها .

منهج البحث :

وسوف التزم في البحث بالمنهج التاريخي والموضوعي ، وذلك بالاعتماد على النصوص الشرعية الواردة في الموضوع في القرآن الكريم ، والسنة الشريفة ، مع بيان الفهم الثاقب للعلماء والأئمة والمجتهدين والفقهاء من خلال المذاهب الفقهية ، وأردف ذلك بأمثلة من التطبيق العملي ، والنماذج الواقعية من تاريخ القضاء في الإسلام .

ونسأل الله تعالى التوفيق والسداد ، وأن يرزقنا الإخلاص ، ويجنبنا الزلل ، وأن يأخذ بيدنا إلى ما يحبه

ويرضاه ، وأن يحقق لهذه الأمة آمالها الجسام ، ويلهمها
الرشد والرشاد إلى سواء السبيل ، ملتزمة بقوله تعالى : ﴿وَأَنَّ
هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ
سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّيْكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام : ١٥٣] .
والحمد لله رب العالمين .

* * *